

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الادارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٤٠ لسنة ٢٠١١ «بالتفويض»

باعتبار الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية

للعام المالي ٢٠١٠

رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية؛

وعلى القرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة

التجارية لمحافظة الشرقية الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٩؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠١١/٥/٣

باعتبار الحساب الختامي للغرفة عن العام المالي ٢٠١٠؛

وعلى مذكرة الادارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١١/٩/١٩؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالي ٢٠١٠ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٧،٨٥٧٨٦٢ ج (فقط ثمانية ملايين وسبعة وخمسون ألفاً وثمانائة وأثنان وستون جنيهاً وسبعة قروش لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ١٥،٤٨٣٧٣٦٧ ج (فقط أربعة ملايين وثمانمائة وسبعين وثلاثون ألفاً وثلاثمائة وسبعين وستون جنيهاً وخمسة عشر قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣٢٢،٤٩٤ ج (فقط ثلاثة ملايين ومائتان وعشرون ألفاً وأربعين وسبعين جنيهاً وأثنان وتسعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٠/١٢/٣١ مبلغ ٢٥٨١٤٩٥،١٩ ج (فقط خمسة وعشرون مليوناً وثمانمائة وأربعة عشر ألفاً وتسعين جنيهاً وخمسون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري.

تحريراً في ٢٠١١/٩/٢٠

رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على احمد عمران